

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٦ لسنة ٢٠١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢؛

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء جامعة خاصة

باسم «جامعة هليوبوليس»؛

وعلى موافقة مجلس الجامعات الخاصة والأهلية؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل بنصي المادتين الأولى والثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠٠٩

المشار إليه النصان الآتيان:

المادة الأولى:

«تُنشأ جامعة خاصة مصرية تحت اسم «جامعة هليوبوليس» تكون لها شخصية اعتبارية خاصة، ويكون مقرها الكيلو ٣ طريق القاهرة بلبيس الصحراء بمحافظة القاهرة، ولا يكون غرضها الأساسي تحقيق الربح».

المادة الثالثة :

«ت تكون الجامعة من الكليات الآتية :

١ - كلية الهندسة .

٢ - كلية الإدارة والاقتصاد .

٣ - كلية العلاج الطبيعي .

٤ - كلية الزراعة الحيوية .

٥ - كلية الصيدلة .

وللجامعة إنشاء كليات ومعاهد عليا متخصصة ووحدات بحثية أخرى بعد اتخاذ
الإجراءات القانونية الالزمة في هذا الشأن» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٣ يوليو سنة ٢٠١٩ م) .

عبد الفتاح السيسى